

الإشعار الواجب ببيان حق الضحية في الحصول على المعلومات بشأن فحص أدلة الاعتداء الجنسي*

لقد وافقت أنت على فحص أدلة الاعتداء الجنسي التي تم جمعها في قضيتك.

يجب على وكالة إنفاذ القانون هذه أن تعطيك المعلومات التالية المتعلقة بفحص الأدلة، بناءً على طلبك. ويمكنك تعيين شخص آخر ليستلم هذه المعلومات نيابة عنك.

يحق لك الحصول على المعلومات التالية:

1. تاريخ إرسال أدلة الاعتداء الجنسي إلى مختبر جرائم شرطة ولاية إلينوي أو أي مختبر مناسب آخر تحدده هذه الوكالة. وإذا طلبت هذه المعلومات، فيجب تقديمها لك في غضون سبعة (7) أيام من نقل الأدلة إلى المختبر من قبل وكالة إنفاذ القانون.

2. نتائج الفحص التي قدمها المختبر إلى هذه الوكالة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- نتائج اختبار الحمض النووي
 - ما إذا تم الكشف عن أي مخدرات في عينة البول أو الدم، ومعلومات حول أي مخدرات تم الكشف عنها.
- إذا طلبت هذه المعلومات، فيجب تقديمها لك في غضون سبعة (7) أيام من استلام وكالة إنفاذ القانون للنتائج من المختبر.

* يجب أن يقدم أحد ضابط إنفاذ القانون هذا النموذج إلى الضحية التي وقعت نموذج الموافقة على فحص الأدلة في المستشفى، على أن يقدمه للضحية إما في المستشفى وإما في أثناء مقابلة المتابعة التي يجريها ضابط التحقيق. ويجب أيضاً تقديم هذا النموذج إلى الضحية التي توقع على نموذج الموافقة على فحص أدلة الاعتداء الجنسي في وكالة إنفاذ القانون أو بمساعدة أحد المدافعين عن ضحايا الاغتصاب وفقاً للمادة (c) 725 ILCS 203/35 من قانون إلينوي.

طلب المعلومات

يمكنك تقديم طلب للحصول على هذه المعلومات في هذا الوقت أو عن طريق الاتصال بوكالة إنفاذ القانون هذه على العنوان أو رقم الهاتف أدناه في وقت لاحق.

وكالة إنفاذ القانون	
العنوان	
رقم الهاتف	البريد الإلكتروني (إن وجد)
رقم البلاغ	

يجب عليك أنت أو وكيلك إبلاغ وكالة إنفاذ القانون بالاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بالشخص الذي يجب تقديم المعلومات إليه وبأي تغييرات تطرأ على هذه البيانات.

* يجب أن يقدم أحد ضابط إنفاذ القانون هذا النموذج إلى الضحية التي وقعت نموذج الموافقة على فحص الأدلة في المستشفى، على أن يقدمه للضحية إما في المستشفى وإما في أثناء مقابلة المتابعة التي يجريها ضابط التحقيق. ويجب أيضاً تقديم هذا النموذج إلى الضحية التي توقع على نموذج الموافقة على فحص أدلة الاعتداء الجنسي في وكالة إنفاذ القانون أو بمساعدة أحد المدافعين عن ضحايا الاغتصاب وفقاً للمادة (725 ILCS 203/35(c) من قانون إلينوي.